

المجلس (59) شرح صحيح مسلم "كتاب الصلاة" (7) الشيخ

وصي الله بن محمد عباس - حفظه الله -

وصي الله بن محمد عباس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا من سيئات اعمالنا. من يهده

الله فلا مضل له ومن يضل ولا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد فان خير الحديث كتاب الله هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل

محدثة الندي وكل بدعة ضلالة اقرأوا بسم الله الرحمن الرحيم اين هو؟ صفحة مئتين واثنين وعشرين. بسم الله والصلاة والسلام

لحظة شوية المثل - 00:00:20

التقسيط التقسيط واحد ياخذ واحد من الشركة. ويقسط عليه لكن هل هذا المقصف الذي اخذ من الشركة ملك هذا؟ عندنا قول النبي

صلى الله عليه وسلم لا تبع ما ليس - 00:00:50

عندك وبيع التقسيط لاخيه الثاني هو نفسه اخذ بالتقسيط. لكن هو للتقسيط وهو لا يملك لا يسع الطريق يا اما يكون يذهب ويقصد

يقصد من البنك نفسه يجوز ولا ما يجوز ما دام قسط له يقسط - 00:01:10

ولكن اذا كان يقصد هو اني افضل شئ ويكون في له اجر انه يقول ما اخذ فقط قيمة مو كذا. يعني اذا كان يشتري بالتقسيط ولا

بصراحة شراء. اذا كان اشتراها بالسنتين الف - 00:01:30

ويقول انا اقسط لك ولا اخذ منك زيادة ففيه قرض لانه يقول اتاه قرضا ونظر الى ما يدخل في التقسيط ان شاء الله. فاذا اذا كان

تأخر عن اداء بعض الاقسام. ولا يزيد عليه - 00:01:50

فيه شئ ليس فيه شئ. لكن اذا كان يزيد مثل ما يقولون اذهب البنوك انه اذا تأخر عن اداء من الاقساط يزداد عليه. على كل هذه

المسائل لابد ان يكون يتبرع الانسان لان فيه ربا قطعاً. فيه ربا اذا كان يدري. لكن - 00:02:10

اذا كان يعين اخاه ويشترى له ويقول انا اشتري لك واتني قصيدا ولا ازيد عليك شئ و اذا كان اشتري وملك جاز لو ان يقسط ولو

بزيادة. هذا جازوه. لكن قبل ان يملك اخذ تقسيط ما ملك. وما يملك - 00:02:30

الا فيما بعد فيما يظهر بعد ما ينتهي الزميل اقساط وبذلك يقسط على احد اخر هذا لا يجوز لانه تقصير هو واذا لا تبع ما ليس عندك.

فاذا كان يريد الخير ان شاء الله لاخيه ويشترى له ويقول - 00:02:50

اعطني تقسيطا لا ازيد او يزيد فهذا هو الصحيح في هذا النوع. ان شاء الله. طيب تفضلوا بسم الله اقرأوا بسم الله والصلاة والسلام

على رسول الله وعلى اله وصحبه وسلم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ومشايخه - 00:03:10

وبسندكم المتصل للإمام مسلم رحمه الله قال في باب وجوب قراءة الفاتحة في كل قال حدثنا عمرو النافذ وزهير ابن حرب واللفظ

لعمرو قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم قال اخبرنا - 00:03:30

ابن جريج عن عطاء قال قال ابو هريرة رضي الله عنه في كل الصلاة يقرأ فما اسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعناكم وما

اخفى منا اخفينا منكم فقال له رجل ان لم ازد على امي القرآن فقال - 00:03:50

عليها فهو خير وان انتهيت اليها اجزأت عنك. اي نعم. فهذا هذه فتوى ابي هريرة رضي الله عنه كل الصلاة يقرأ فما اسمعنا رسول الله

صلى الله عليه وسلم اسمعنا اسمعناكم هذا - 00:04:10

مطلق او مبهم يفسره قوله او حديثه به او بين اخر وهو قال ابو هريرة رضي الله عنه لا صلاة لمن لم يقرأ الفاتحة الكتاب. ولا يؤخذ منه انه يقرأ اي شيء يقرأ. ولابد من قراءة القرآن في كل - [00:04:30](#)

كل صلاة يقرأ اي في كل صلاة تقرأ من فاتحة الكتاب هذا مقصود ابي هريرة قطعاً فما اسماعنا رسول الله صلى الله عليه سمعناكم وفي رواية ما اعلن الله صلى الله عليه وسلم اعلنا لكم وما اخفى منا اخفيناه - [00:04:50](#)

منكم واذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في السرية كان يخفي كل القراءات لكنه لا صلاة لمن هو يقرأ واذا على كل من مصل سواء كان امام او مأموم او منفردا يجب عليه ان يقرأ بفاتحة الكتاب - [00:05:10](#)

سرا في السرية وسرا مع الجاهلية في الجاهلية مع الامام كما سأل وهو يأتي ومضى بنا اقرأ بها في نفسك يا فارسي. لما قال احيانا اكون وراء الامام. قال اقرأ بها في نفسك يا فارسين - [00:05:30](#)

اقرأ بها في نفسي. فاذا يكون في قول ابي هريرة وفتواهم انه يصلي يقرأ المصلي سورة الفاتحة زاد عليه سورة ولم يزد. لكن بدون سورة الفاتحة لا تصح الصلاة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:50](#)

لا لا صلاة لمن لم يقرأ الكتاب كذلك في حديث عبادة ابن الصامت لا صلاة من ومن كلمة عموم باللغة العربية معروفة ودل على انه يجب ان يقرأ سورة الفاتحة كل مصل سواء كان اماما - [00:06:10](#)

او معموما جهر الامام او اصر فكيف يقرأ تحتال الناس وهذا ليس عليه دليل؟ قالوا ذكروا من كبارنا رحمة الله عليهم قالوا يقرأ في سكتات الامام. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم. طيب - [00:06:30](#)

في هذه السقطة هل يقرأ يقدر مأموم الحمد لله رب العالمين لا يقدر يقرأ ولم ينقل للنبي صلى الله عليه وسلم سكتات طويلة قالوا بعضهم قال يسقط الامام يقترحون على الامام ان يسكت بعد ما يكون - [00:06:50](#)

يسقط على قدر ما يظن ان من وراءه قرأ البادية. هذا لو كان موجود الا نقلت النبي صلى الله عليه وسلم واذا ليس لنا الا ما فهم وبعد ابن الصامت كذلك ما فهم ابو هريرة - [00:07:10](#)

كل واحد يقرأ وراء الامام. وانا قلت لكم في الدرس الماضي يوم السبت الماضي ولا بد الاربعاء. اربعاء جرب نفسك انت اذا قرأ الامام الحمد لله اقرأ ما هو الحمد لله رب العالمين. فهذا ادعى لك بالتدبر - [00:07:30](#)

وادعى لك في ربط نفسك مع الامام. واستماعه. فانساه كل هذا يحصل. واذا قرئ القرآن ولو وانصتوا فيكون ان شاء الله حاصل حتى الاستماع وكذلك القراءة. اما اذا قلت هذا معارض لقوله تعالى فاذا قرأ القرآن فاستمعوا وامستوا. فاذا انا اذا فعلنا او - [00:07:50](#)

اذا مشينا هذه المشية بحيث ما جاء في ظاهر القرآن والحديث اذا خالفوا لا يؤمنون به معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم الذي انزل عليه القرآن لم يفهم القرآن. هذا قد قال به بعض العلماء هذا الانسان - [00:08:20](#)

قد يلزمونك بانك تقول النبي انت فهمت بانه يجب علي ان اسكت الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم وعلى احرك نفسي ولا احرك لسنادي شيئاً. فالنبي صلى الله عليه وسلم حينما قال لا صلاة لمن يقرأ الكتاب - [00:08:40](#)

لم يفهم معنى الاية فاذا قرأ القرآن فاستمعوا له ولذلك قال البخاري وغيره في آ كتاب جزء القراءة كتب جزء وقال النبي صلى الله عليه وسلم الذي انزل عليه واذا قرئ القرآن هو الذي امرنا ان نقرأ - [00:09:00](#)

فيكون فاتحة الكتاب خاصة من قراءات اخرى. اما غير فاتحة الكتاب فاذا قرأ هو اه قل هو الله احد قل اعوذ برب الفلق قل اعوذ برب الناس ويجب علينا ان ننصت ونسكت ولا نقرأ ولا نقرأ وقدم - [00:09:20](#)

القراءة لا تسمى اذا انت امرت الايات على قلبك والامام يقرأ وانت لا تحرك لسانك لا يسمى واذا يجب علينا ان نقرأ برادات الكتاب في كل صلاة جهرية او سرية ولا نقرأ غيره - [00:09:40](#)

اما اذا كان الانسان في غير منفردا فاذا قرأ الفاتحة وحده فصلاته سقيها وان لم يقرأ سورة اه اخرى وجزء من السورة. ولذلك قال هنا ماذا قال؟ يعني فقال له رجل اذا لم اجد انا امي - [00:10:00](#)

هذا فتوى أبي هريرة رضي الله عنه وهو افهم بمراد النبي صلى الله عليه وسلم ملازمين من الملازمين من الصحابة بل وكان الزم ما يكون الا من القرآن. فقال اذا زدت عليها فهو خير. واذا وان انتهيت اليها - [00:10:20](#)

ان زادت انت. معناه لا اجزاء. اجزاء معناه لا تجزي الصلاة اذا لم تقرأها. واذا هذا فاتحة الكتاب فقط فالصلاة مجزية ولو لم تقرأ سورة اخرى او جزء منها السورة - [00:10:40](#)

هذا شسمه؟ نعم الرواة ثقات اثبات نعم وامامكم هذا امر للنقاد وبين حرب واللفظ لعمره قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم وهو ابن علي نعم اسماعيل ابن ابراهيم ابن ايه؟ مقسم الذي يقال له ابن علي امه. قال اخبرنا بالجريدة - [00:11:00](#)

عبد العزيز انا هنا مدلس وروى ان اعطاه ماذا تعرفون من قول العلماء في هذا النوع اذا لم اذا لم يصرح حمل العلماء كما قبلوا كلامه قال اذا رويتنا سعد ابن زعيم يقول - [00:11:30](#)

اذا رويت انا قد سمعت منه اكثر من مرة قلت سمعت او لم اقل. هذا قبلوا منه وهنا ابن جرير يدلس وكلمة عن كان يحتمل انه لم يسمع دلس ويكون سمع من احد اخر وكيف يكون احد اخر - [00:11:50](#)

هل هو ضعيف ام يكون قويا في الرواية؟ لكنه انا كابن زرية قبله العلماء انه موصول مسموع قال قال ابونا الى اخره نعم ومن قرأ بام الكتاب الاية الحديث جاي من لفد اخر ايوة زيدوا قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا يزيد يعني ابن زريب - [00:12:10](#)

عن حبيبنا المعلم عن عطاء انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه في كل صلاة قراءة قراءة فما اسمعنا النبي صلى الله عليه وسلم اسمعناكم وما اخفى منا اخفيناه منكم ومن قرأ بام الكتاب فقد اجزأت عنه - [00:12:40](#)

زاد فهو افضل ولا نجد احد الصحابي اذا افتى فتوى ولم نجد احدا من سحابة خالقه فيكون صوبوا كلهم بسقوط ولا فتواهم. لكن اذا اختلف الصحابة مسألة اذا كانت اجتهادية وابو هريرة لم يجتهد هنا النص امامه ارضاء النص قال لا صلاة لمن - [00:13:00](#)

ان يقرأ بفاتحة الكتاب مفهومه انه اذا قرأ بفاتحة الكتاب فقد اجزى انه وان لم يقرأ سورة اخرى فاذا الرواة الطبيب ثقة يزيد ابن الزري العيشي ثقة حبيب المعلم هو حبيب ابن ابي - [00:13:30](#)

طيبة صدوق او سقة حبيب المعلم كان معلما انا قال ابو هريرة هو اتاي ابن ابي رباح الذي روى عنه ابن جرير في كل صلاة القراءة وما اسمعنا النبي صلى الله عليه وسلم واسمعناكم وما - [00:13:50](#)

وعنا اخفيناه منكم. ومن قرأ انظر بكل ثقة وبكل وضوء. يقول ومن قرأ بام الكتاب وقد اجزأت عنه ام القتال عن غيرها من القراءات. ومن زاد على على سورة الفاتحة فهو افضل - [00:14:10](#)

هذا الحديث اخرجه ابن جاؤون في المنتقى من فريق عبد الرزاق قال اخبرنا ابن وايسا اخرجه ابو داود من طريق عمارة ابن ميمون وحبيب ان اتى هنا حبيب المعلم واخرج ابو داود من طريق اخر عن عمارة ابن ميمون وهو ثقة آ يتابع حبيبنا المعلم لان الصدوق - [00:14:40](#)

اذا وصف بصندوق انه ضبطت عليه بعض الاخطاء. لكن اذا كان احد من الصفات وافقه فيقال ان كان له اخطاء ولم يخطئ هذا فقد وافقه احدنا المتابعات والشواهد فكذلك البيهقي من طريق يحيى ابن يحيى مثل ما انت مسلم رحمه الله نعم - [00:15:10](#)

ومن طريقين من حبيب الشهير. وقال اي البياقي رواه مسلم في صحيحه. زيدوا بعده قال حدثني محمد ابن مثنى قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن عبيد الله قال حدثني سعيد ابن ابي سعيد - [00:15:40](#)

عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام قال قال - [00:16:00](#)

ترجع فصل فانك لم تصلي. فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم. فسلم عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك السلام ثم قال ارجع فصلي فانك لم تصلي. حتى - [00:16:20](#)

ما فعل ذلك ثلاث مرات؟ فقال الرجل والذي بعثك بالحق ما احسن غير هذا علمني. قال اذا قمت الى الصلاة فكم ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راکعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن - [00:16:40](#)

ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها كلها هذا قبله نريد ان نقول اعلن النووي نفسه فسر قال على انه لكما وما اخفينا اخفى واخفينا لكم ما ناه ما جهرنا فيه بالقراءة - 00:17:00

نعم ما جهر فيه بالقراءة جهرنا به. وما اصر اسر النبي وقد اجتمعت الامة هكذا قال وقد اجتمعت الامة على ان الجهر بالقراءة في ركعتي الصبح والجمد والاوليين من المغرب والعشاء - 00:17:20

وعلى الاصرار في الظهر والعصر وثلاثة المغرب والاخريين من العشاء. واختلفوا في العيد والاستسقاء هل تجهر القراءة بالعيد والاستسقاء او لا؟ تجهر. ومذهبنا الجهر فيها وفي نوافل الليل قيل يجهر فيها قيل بين الجهر والاصرار. نعم بين الجهر والاصرار هو الذي يتعين بقوله تعالى - 00:17:40

ولعل نجعل هذا نزل فيه او قيام الليل. ولا تجهر بصلاتك ولا تخاطب بها. وابتغي بين ذلك سبيلا ويقول وقيل بين الجار والاسرار هذا هو الذي توافق الامة ونوافل النهار يسر يسر بها - 00:18:10

والكسوف يصير بها نهارا ويجهر بها ليلا. الكسوف هل الكسوف ايش معناه؟ قد يطلق الكسوف لكن يفرقون الخصوم للقبر والكسوف هو الابه؟ الشمس. فهل كسبت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكسر قصفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انكسرت - 00:18:30

على موت ابراهيم عليه السلام. فقام النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس والقمر من ايات الله لينكسفان بحياتي. ولكن جاء في انه جهر النبي صلى الله عليه وسلم وقرأ سورة البقرة. جاء - 00:19:00

جاء التعبير من صحابي اخر نحو من سورة البقرة. فاخذوا من هذا قالوا هذا كان اصرارا. لكننا يظهر قد يكون هو في خريات الصفوف. ولم يكن ولم يكن سمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا له - 00:19:20

في تعبير الصحابة في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. ابن عباس رضي الله عنه كان يقول كنت عارف اضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير لانصرف من السلام. لماذا؟ لان السلام ما - 00:19:40

يمكن يسمع وكان صوته صلى الله عليه وسلم اخبر من تكبيره حينما يفرغ من الصلاة الله اكبر استغفر الله استغفر الله. وهذه سنة متروكة بالله لا شك فيها. وينبغي ان تكون لان التكبير فقط وحده يكفي ان يقول الله - 00:20:00

اكبر وبعد ذلك استغفر الله استغفر الله وغيره اذا لا بأس به. فدل على ان وكان يكون صغيرا كما قالوا في اخريات الصفوف والسحابة نفسهم كانوا يسمعون الذين هم قريبين منهم. فلا حاصل لك حال. هنا قالوا يسر بها نهارا - 00:20:20

ويجهر بها ليلا يعني حسنة خس للقمر. فرط كسول الشمس وخس. واذا كان في الليل ويكون يجهر لنا صلوات الليل تجهر. هكذا يقول قياس قياسا هكذا. لكن اذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في - 00:20:40

وسوف النهاري كما جاءت عندنا اخرين انه قرأ سورة كذا وكذا بكل صراحة في كسوف الشمس نقول هذا القول يكون ضعيفا ان يصير في الكسوف يعني اذا كان في الشمس نهار واذا - 00:21:00

كان في خصوم القمر ويجهل. هذا التفريق يضعف اذا ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم في كسوف وقد ثبت ان شاء الله. اه ثم بعد ذلك يقول وقيل يجهر ويجهر ليلا والجنة - 00:21:20

يسر بها ليلا ونهارا وقيل يجهر ليلا ولو فاته هذه المسألة ايضا اذا اردت ان اقول لها رد سارة بان هناك اذا تتبنا النصوص فلعلني ذكرت لكم في يوم من الايام ان ابن عباس - 00:21:40

رضي الله عنه وهي رواية سامية عند مصنف بشيعة وكذلك عند الحاكم المستدرک قال فضيلة الشيخين وافقه الذهبي او سكت عليه فقال ترى ابو عباس على جنازة فجاهر بالقراءة فليل له قد صليت صلاة لا يقرأ الناس. قال لقد فعلت هذا لتعلموا ان - 00:22:00

سنة. فدل على ان الجهر ايضا في بعض الاحيان تكون سنة. وكان من الصغر نحن لقننا مشايخ رحمة الله عليكم وهم الحمد لله من علماء اهل الحديث قالوا اذا ثبت في الحديث نوعان من العمل فالجمود - 00:22:30

المذهب على واحد منها لا يسع. افعل مرة هذا ومرة هذا واجز كله. لكن اهل المذهبيون قواعد المذاهب الذين هم متعصبون يختارون

واحد ما يوافق قول الامام ويتركون الثاني. فالذي يظهر ان في الجنازة - 00:22:50

ينبغي ان يجهر في بعض الاحيان ويسر في اكثر الاعيان لا ننسى ابدا لما نقلوا انه ماذا قرأ صلى الله عليه وسلم لكنه وعلمهم انه يقرأ بعد التكبيرة الاولى فؤادها. ثم بعد ذلك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. ثم بعد القراءة بعد التكبير الثالث - 00:23:10

الدعاء للميت ثم الرابع السلام او يسير كما جاء في الروايات الى ستة او سبع كلما زاد بعد الرابع يدعو للميت ويكبر ويدعو للميت ويكبر. فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. ثم عن علي بعد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:30

عليه وسلم انه صلى على جنازة فكبر عليه ستا. وقالوا اذا كان من الناس الفاضلين يكبر اليه الزيادة يقول هذا التفريق ايضا اذا كان من الفاضلين ما يحتاج الى دعاءين كثير له. هذا المسكين الذي قد قضى - 00:23:50

وربما يكون من المقصرين والله يرحم المقصرين يحتاج الى ان تزيد له ستة وسبع مرات فالتفريقات هذه على اقوال العلماء رحمة الله عليهم. لا بأس اذا كان احد رده النصوص ما ما - 00:24:10

قالوا ان هذا سيء الادب مع الائمة. هكذا يعبرون يقولون هذا لا يحترم الائمة. لا يقال هذا الكلام. نحن امرنا النبي صلى الله عليه وسلم سهلنا الله تبارك وتعالى ان يكون مطيعين لله ولرسوله فاذا كان جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فلا - 00:24:30

الان على تركه لاجل قول الامام فنكون عصاة للامام نفسه الذي وصى خالد اذا صح الحديث اليوم فقد عصينا الامام ايضا ما قلنا الامام ولا قلنا النبي صلى الله عليه وسلم. ايوا تزيدوا - 00:24:50

اي نعم. قال حدثنا محمد المثنى وهو لعن الزي سقة قال حدثنا يحيى ابن السيد من يكون هذا عن عبيد الله وهو عبيد الله ابن عبد الله ابن عمر ابن حبس ابن عاصم - 00:25:10

قال حدثني سعيد ابن ابي سعيد وهو تابعي سعيد ابن ابي سعيد المقبري ثقة عن ابي سعيد المقبولين وهذا درب سعيد انا ابي هريرة درب معروف في مسانيد ابي هريرة فرجاله ثقاتنا سبات ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل آآ دخل المسجد - 00:25:30

دخل رجل فصلى ثم جاء فصلى. وفي روايات تأتي انه كان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا بين السحاب يعني دخل المسجد في ايجاد حزن فجلس للصحابة فجاء رجل فصلى امام - 00:26:00

والنبي صلى الله عليه وسلم اي صلاة هذه؟ قالوا انه تحية المسجد فمن هنا اعلن ان تحية المسجد عند الصحابة انا معروفا حتى اذا كان المجلس موجود وتفوته بعض المواعيد وبعض الكلمات لكن لا يجلس حتى يركع - 00:26:20

لما قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يأتي ركعتين. ولذلك بين البدعية وبين الحنفية مناظرة. والذي يظهر ان الصواب مع الشافعي رحمه الله في هذا اذا دخل المسجد. سواء كان - 00:26:40

العصر او بعد الفجر وهذا لا يخالف قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد العصر لا بعد العصر حتى تغرب ولا سرعة بعد الفجر حتى تطلع الشمس جاءت روايات واضحة جدا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد - 00:27:00

لما دخل في بيت ام سلمة وصلى ركعتين التي كانت قد فاتتا بعد الظهر لقبيلة الذين حضروا فاذا هنا ان يكون صلى طريق المسجد وينبغي للمسلم ان يداوم على اداء - 00:27:20

المسجد ايضا فان جلس فقول الائمة بعضهم هو الاسود كانه وجب عليه ان يصلي ويقضي في وقت اخر. يقضي اذا كان جلس لادي حاجة ضرورية فيقضي لا بد ان يقضي ولا يترك. فدخل رجل - 00:27:40

صلى ثم جاء فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا اذا فيه فائدة بانه فائدة في الاخير نذكر نقول هذا فيه فائدة بانه ولو كان الناس جالسون في مجلس علم ينبغي ان - 00:28:00

يا سلام لا يخل هذا باداب المجلس. فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعلوم انه اذا سلم على جماعة رد واحد ليس فيه ذكر انه كلهم ردوا لكنه طبعاً اذا كان - 00:28:20

اي من يردون لكن من ناحية الوجوه اذا رد على من الجماعة واحد كفر. رد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قال ارجع فصلي فانك لم

تسلم. نفى نفيا تاما صلاته لم تصلي. فرجع الرجل فسمى - 00:28:40

فصلى كما كان صلى يعني الصلاة السابقة. ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فقال رسول الله صلى الله عليه عليك السلام. وثم قال ارجع فصلي فانك لم تصلي. حتى قال ذلك ثلاث مرات. النبي - 00:29:00
صلى الله عليه وسلم يا رؤوف رحيم. لماذا لماذا كلفه ان يذهب ثلاث مرات حتى يعرف الناس ثم هذا يكون من حكمة المعلم. الحكمة المؤدب بحيث انه يعلم الناس كلهم - 00:29:20

يسووه وحده لو قال انت ما صليت اذا صليت لكن راح صلى راح صلى راح صلى وهو رحمته صلى الله عليه وسلم به حتى علمه هو وغيره ايضا ان الصلاة التي صلى هو في هيئتها ليست صلاة. فقال علمني - 00:29:40

قال اذا قمت الى الصلاة فكبر هذه تكبيرة التحريم الذي قالوا لا تجد بعضهم قال لا تجد تكبيرة الكريمة والآخرين قالوا انها واجبة وبعضهم قالوا لا تجد من التكبيرات كلها. الله اكبر للركوع. الله اكبر للسجدة الا تكبيرة الاحرام. والذي يظهر وانا ذكرت - 00:30:00
اظن ان الواجب على كل عام كل هذه التكبيرات واجبة للانسان لا يجوز ان يترك لانه لم يثبت للنبي صلى الله عليه وسلم ولا تكبيرة واحدة انه ترك في يوم من الايام. نعم اذا كان يصلي وحده لا يدري لكنه الامام ما حق له ولا استقام الا ان يبقى - 00:30:20
يكبر كل التكبيرات. وهم قالوا الامام لا يجب اذا. لان التكبير وانت ذاهب للركوع سنة. لان المعصية ترونك وانت ركعت ما تدري الا اذا رفعت رأسك من السجدة الاولى والسجدة الثانية هكذا قال بعض العلماء نقول لا يكبر - 00:30:40

هذا هو عام بجميع الصلوات من النبي صلى الله عليه وسلم الذي رويت صلاته وعائشة وغيره. اه اذا بين السلام وكبر سم اقرأ ما تيسر معك من القرآن. انظروا الى يعني الائمة رحمة الله عليهم حكمته. لماذا ذكر هذا الحديث هنا - 00:31:00

الذي هو مخالف للحديث السابق. قال ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن. ما قال يقرأ بفاتحة الكتاب. اليس لي ولهم ولهن ان يستدلوا بانه لا يتجه سورة الفاتحة. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقرأ ما تيسر. انا ما يتيسر لي حتى الا - 00:31:20
انا اقرأ قل هو الله احد وخلص يكفي لكنه هنا جاء بالرواية الاخرى تتبعت الذي ذكره و اشار العلماء يعني قالوا انه جاء عن كذا فتتبعت باسانيدها وجدنا فيه انه اقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر. زيادة - 00:31:40

هنا ما تيسر من القرآن قد يكون الراوي رحمة الله عليه ورضي الله عنه يختصر فيروي مختصرا ويكون من روى الزيادة الثقة مقبولة اذا قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقرأ - 00:32:00

ثم ارتاح حتى كنتم ان راكعا ودل هذا على انه لم يقل اطمأن والاطمئنان بحيث ترجع كل مفاصل في هذه الحياة على هذا واذا كان قائما فيكون راجح جميع المفاصل الى مكانها - 00:32:20

مكانه الشرعي انه يكون هنا وهو راجع الى مكانه. ثم اذا ركب فلا بد ان يمد ظهره حتى يرجع كل فقار بماضيه في هذا العالم. ثم يسجد ويطيل السجدة ليس معناها ينقل نقرات الغراب - 00:32:40

وهذا هو المقصود منه ولذلك قالوا الطمأنينة ركن من اركان الصلاة وهو الصلاة وهو الصواب لا شك فيها في ما بين اختلاف الائمة رحمة الله عليهم. الراجح ان الطمأنينة ركن من اركان الصلاة لا تصح الا بها - 00:33:00

وقد عرفنا ان هناك الائمة يقولون ليس الا مجرد وظر جبهة اعلان الارض صارت صيدا. سواء قلت مرة ولو مرة ما قلت يكفي لانك وضعت الجبهة على الارض لغة طيب هذه لغة - 00:33:20

لغة القوم والشرع لها لغة خاصة. ما هو كذا. فلغة الشرع لا لا يسمى السيدة الا اذا قرأ فيه وذكر الله تبارك وتعالى كما جاء في الاحاديث. والنبي صلى الله عليه وسلم فسر لنا لغة الشرع - 00:33:40

على كل حال لكن نجد انهم كأنهم يتكئون او يستندون الى قول اللغويين ان الركوع انحناء فاذا انحنى فقط ولم يكن السماء كبيرا هذا ذكرنا لكم ان آ معالي المعالي الجويني قد الزم لما كان آ بعضهم آ خرج من الحنفية الى - 00:34:00

فابو المعالي الجويني رحمة الله عليه له كتاب مغيث الخلق في ترجيح مذهب الحق المغيث مذهب الحق. نعم. فذكر فيه انه اه الزم هؤلاء ان صلاتهم هكذا وكلهم وضرب ضربات ونقر نقرات وتوضأ بالنبيذ مو من الماء والذباب كله من الجهات نعم - 00:34:30

جاء كلب وصلى عليه فقال امام قال اسألوا هؤلاء العلماء اليست صلاة الانابية الذين هم يقولون صحيحة هذي؟ قالوا نعم صحيحة.

فرجع او خرج وهو كان حنفي نفسه وهو والي رجع الى مذهب الشافعي رحمه الله. لكنه فيه - [00:35:00](#)

في المواضع الشيخ ابو المعالي شدد الحنفية نقول في مثل هذه المناظرات او مباحثات يكون بحث علمي رحمة الله والله يا ليل لكن لا ينبغي انا نحن وانت كطلبة ان يتشدد ما هو فعلا يحمل ما يقبل. انت بين له الحق - [00:35:30](#)

اما ان يتشدد ويقول ان الصلاة اذا عرضت على يهودي ما يقبل هذه مثل هذه. نعم. الحاصل على كل حال واعتدال الاركان او

بالطمأنينة بالاركان هذا من اركان الصلاة. ثم ارفع حتى تعتدل - [00:35:50](#)

ثم زد حبا تطمئن ساجدا. صرما رفعها حتى تطمئن جالسا. ثم افعل ذلك في صلاتك كلها. نقول في هذا الحديث ترى هذا الحديث لعل

احدا يقول هذه الاحاديث التي جاء فيها وجوب قراءة الفاتحة. هذا الحديث - [00:36:10](#)

تخالفوا لكن اذا ذهبت بارك الله فيك تبحث فتجد في بعض طرقه انه امر النبي صلى الله عليه وسلم هذا المصيب هذا الحديث او

هذه القصة المعروفة في كتب وحديث في شرور - [00:36:30](#)

فامر ان تقرأ الكتاب فهنا ذكر النووي هذا الحديث بهذا اللفظ اخرجه الامام البخاري قال حدثنا محمد البشار قال حدثنا يحيى بن

سعيد القطبان الى اخره وفي هذا الحديث اقول قدر الفاتحة بل بما تيسر من القرآن قال في فقه الباري كانه اشار بايراده -

[00:36:50](#)

عقب حديثنا وبعده البخاري نفسه جاء بحديث عبادة آ لا صلاة لمن لم يقرأ بمادة الكتاب وجاء بهذا الحديث ويقول ابن حجر كانه اي

البخاري اشار بايراد العقظة حديث عبادة ان الفاتحة انما - [00:37:20](#)

قدموا آلامين يحسنها. فاذا كان انسان لا يحزن. ما صورته؟ اسلم اليوم. لا حتى لا اله الا الله محمد رسول الله كيف يؤدي ولكنه يجب

عليه ان يصلي اول صلاة خمس دقائق. فاذا - [00:37:40](#)

ولا يعرف وكما جاء بانه يحمد الله ويكبر ويهمل او اذا كان يحفظ شيئا ما من القرآن لا يلزم عليه ولا يكلف الله نفسا الا وسعها. لا يلزم

ولا يقرأ الفاتحة. لكنه لا يقال انه طول حياته - [00:38:00](#)

يصلي هذه الصلاة وان من لا يحسنها بما فيقرأ بما تيسر عليه وان ابلاغ القراءة في حديث ابي هريرة هنا في حديث ابي هريرة مقيد

بالفاتحة كما في حديث عبادة. قال الخطابي رحمه الله قوله ثم اقرأ ما تيسر ما - [00:38:20](#)

القرآن لكن المرادفات لمن احسنها بدليل حديث عبادة وهو كقوله تعالى فما استيسر من الهاديين. ثم عينت السنة المراد. الهدي كيف

يكون؟ هل مهيبا مكسورة عين مقبورة العين مجزورة السن وغيره. فيقول هكذا هناك ما تيسر - [00:38:40](#)

بينته السنة انه يجب ان يكون اذا كان يحسن قراءة الفاتحة يقرأ. قال النووي هنا انظروا قال من قرأ بام اللفظة يا هنا هذا الحديث

محتمل الا ومستمر على واذا كثيرة وليعلم اولا انه معمول على بيان الواجبات دون السنن. فان قيل لم يذكر فيه كل الواجبات -

[00:39:10](#)

قد بقي واجبات مجمع عليها ومختلف فيها. ومن المجمع عليه النية والقعود في التشهد. وترتيب اركان الصلاة ومن المغتربين في

التشهد الاخير والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والسلام. وهذه الثلاثة واجبة عند رحمه - [00:39:40](#)

وقال بوجوب السلام الجمهور. ووجب التشهد الكثيرون. ووجب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مع الشافعي واحمد وابن

حنبل واصحابه اصابهما. اما الامام احمد قال لا تصح الصلاة الا بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:00](#)

امر قال ثم صلوا عليه. فليقل فاتي الرواية فليقل اذا جلس احدكم بالتشاور فليقل التحيات ثم يصلي علي ثم ليتخير من الدعاء

اعجبه. كل هذا اوجه الامام احمد رحمه الله ونقل عنه - [00:40:20](#)

وفي الصلاة على النبي صلى الله عليه خاصة انه لا تصح صلاته اذا لم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم يجب عليه كما نقلوا

فقال هنا ووجب التشهد الذي ووجب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم الشافعي - [00:40:40](#)

محمود ابن حنبل واصحابهما ووجب جماعة من اصحاب الشافعية نية الخروج من الصلاة ووجب احمد رحمه الله التشهد الاول

وكذلك التسبيح والتكبيرات والانتقالات. فالجواب ان الواجبات الثلاث المجمع عليها كانت معلومة عند السائل فلم يحتجز -

00:41:00

لعبة يعني هكذا قالوا وكذا المختلف فيه عند من يوجبه يحمله على انه كان معلوما عنده. لكنه ليس ببغية يكون مع اول ما جاء وهو جاهلا بهذا وعلمه النبي صلى الله عليه وسلم فاذا نقوم بجمع روايات - 00:41:20

المسيء لصلاته. فاذا اذا جمعنا ان شاء الله نجد ان النبي صلى الله عليه وسلم قد امر بفاتحة الكتاب ايضا. كما امر بالطمأنينة كذلك مرضى التشهد كما يأتي. وفيه وجوب الطهارة ايضا ما ذكر صلى الله عليه وسلم واستقبال القبلة. وفي - 00:41:40

تعودت افتتاح رفع اليدين في تكبيرة الاحرام. وفيه دليل على وجوب الاعتدال عن الركوع وجود ووجوب الطمأنينة في الركوع والسجود والجلوس بين السجدين وهذا مذهبنا ومذهو النمر ولم يوجبها ابو حنيفة - 00:42:00

رحمة الله عليه والضعيفة يسيرة. وهذا الحديث حجة عليهم وليس عنه جواب سهل. واما الاعتداء وفيه وجوب قراءة. نعم. في

الركعات كلها. وفي ان المفتي اذا سئل عن شيء كان هناك شيء اخر يحتاج اليه السائق - 00:42:20

ولم يسألها اي يجيب. اي يستحب له ان يذكره له ويكون هذا من النصيحة الامنة كالكلام فيما لا يعني وموضع الدلالة انه قال علمني يا رسول الله. قال ايلمني الصلاة فعلمه صلى الله عليه وسلم - 00:42:40

استقبال القبلة ووجوه الوضوء وليس من الصلاة ولكنهما شرطان لهما خارجان لكنه قال علمنا يا رسول الله وفيه الرفق بالمتعلم

والجديد لا شك ان هذا المعنى الذي ذكره قال النبي صلى الله عليه وسلم يجيب هذا مما - 00:43:00

يسمى في البلاغة والبيان والبدیع يسمونه جواب الحكيم. جواب الحكيم اه اي نعم فلما سأل الناس يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء شربنا فاذا توضعنا بي عطشنا ينفذ الماء الذي نحمله مالا وما يبقى لنا الا ماء البحر - 00:43:20

ماذا نفعل؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو الطهور معه. اما طاهر توضعوا بها. ما كان سألوه عن انا الحوت وغيره لكن ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم؟ هو الطهور ما هو الحلو ميتته. فربما تنفذ من ينفذ منه الزاد - 00:43:50

ولم تجد الا سمك طافري او من ميتة البحر كلوه. فهذا الحكيم يزيّر ما فيه الانسان يضيف على سؤاله زيادة على ما آسأل لانه يحتاج اليه. فهذه هذه كانت - 00:44:10

سنة النبي صلى الله عليه وسلم معروفة لو تتبع وجمع احكام في موضوع جيد للعلم يعني كم من المواضع ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل حسب النساء سألنا بعض الحاجات ايضا عن الحيض وغيرها واجاب النبي صلى الله عليه وسلم زيادة. وفيه الرفق

بالمتعلم - 00:44:30

اشتد عليه النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات جاء النبي صلى الله عليه وسلم صادق وهو صادق معه وملاطفته اذاه المسألة وتلخيص وفيه استحباب السلام عند اللقاء. ووجوب رده وهذا معلوم استحباب السلام كان الصحابة - 00:44:50

اذا كانوا معا يمشون فاذا اعترضتهم الشجرة او جدار تباركوا سلموا عليه. يعني كلهم ماشيين. هذا من هنا وهذا من السلام عليكم. وهذه هي على كل حال وسلم مرة ثانية سلم ما انكر عليه النبي هذا التقرير تقرير النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عدة مرات -

00:45:10

ما قال له يكفيك انك سلمت اول ما يحتاج لان النبي صلى الله عليه وسلم في موضع التعليم والتشريف من الله تبارك وتعالى وانه يجب رده على كل مرة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرد عليه وان صيغة الجواب عليكم السلام او عليك وهذه - 00:45:40

مستحبة انا اقول لك وفي ان من اخل ببعض واجبات الصلاة لا تصح صلاته ولا يسمى مصليا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ارجع فصلي لم تصلي بل يقال لو لم تصلي. فان قيل كيف تركه مرارا يصلي؟ صلاة فاصلة. فالجواب انه لم يأذن له في - 00:46:00

صلاة الفاسدة يعني لم يقروا صلاتك الفاسدة هي صحيحة ولا اعلم من حالي انه يأتي بها في المرة الثانية والثالثة فاسد بل هو محتمل ان يأتي بها صحيحها. وانما لم يعلمه اولاً ليكون ابغ في تعريفه وتعريف غيره. بصفة - 00:46:20

الصلاة المجزية كما امرهم صلى الله عليه وسلم. على كل حال قال النووي قوله ما تيسر محمول على الفاتحة هذا في كتابه مجموع

شرح من الكتب المهمة جدا يقضي الطالب والعلم ما تيسر - 00:46:40

فانها متيسرة اول ما زاد من الفاتحة بعد ان يقرأها او على من اجزى للفاتحة وترقب بان قوله ما حتى يبين بالفاتح والتقيد للفاتحة ينافي التيسير الذي يدل عليه ولا يصح حمله عيدا. وايضا نعم. سورة الاخلاص متيسرة. ما تيسر - 00:47:00

هي اقصر سورة من الفاتحة فلم ينحسر التيسير في الفاتحة. واما الحمر لا زال فمبني على تسليم تعين يا ويلى يا محل النزاع. واما حمله على من عجز فبعيده. والجواب القوي عن هذا انه ورد في حديث المسية - 00:47:30

ثلاثين اوصية صلاته تفسير ما تيسر بالفاتحة هذا هو الذي ينبغي ان يقال ما تيسر قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابدأ في مواضع اخر انه امر بالفاتحة كما اخرج ابو داود من حديث رافع ابن رافع رفعه في هذا - 00:47:50

واذا قمت فتوجهت فكبر ثم اقرأ بهم القرآن وبما شاء الله ان تقرأ واذا ركعت فضع راحتك على ركبتك راحتك على ركبتك. ووقع في بعض طرقه ثم اقرأ ان كان معك قرآن فان لم يكن فاهما لله. ان كان الشر معناه انه ربما يكون اسلم جديد - 00:48:10

ربما جاء من البادية ولا يعرف احمد الله وكبر وهل وهذا اتفق العلماء على انه يكبروا يا محمد الى اي وقال له لا يفرط في حفظ سورة الفاتحة وسور اخرى. ولا يفرط في حفظ ما يقول في - 00:48:40

في السجود وفي التشهد وفي التشهد الاخير ماذا يقول؟ هذه كلها قد يكون بعض العلماء ذكروا في كتب الفقه الحنفي درست فيه قالوا يسمح له اربعة للقراءة لتعلم بعض القرآن اربعين يوما. لكن الذي يظهر ان العرب خاصة - 00:49:00

كانوا حفاظا اذا سمع مرة واحدة كانوا يحفظون وكذا الاربعين يوما طويل جدا ما يحتاج الا اذا كان واحد لو كان في من اعجب العجم ايضا في خلال يوم يومين يحفظ ان شاء الله. فالتعين ليس بشهي لكنه يقال - 00:49:20

لا يكلف الله نفسا الا وسعها اذا كان ما يقدر الا في يومين ثلاثة عشرة فهذا هو المعين على كل حال ووقع في بعض الطرق فاذا جمع بين الفاظ الحديث انظروا وهذا هو آ حق البعث - 00:49:40

الان اذا اردت تعريف تفسير اية فماذا يقولون؟ هذه بانها جاءت هذه في الدراسات الجديدة الذي كاد المياه يقولون في الدكتوراه الماجستير قالوا البحث التفسير الموضوعي جاءت اية الصلاة في مكان الا ما يتعلق بالصلاة في موضع واحد تفسر - 00:50:00

اذا كذلك التفسير الموضوعي او الشرح الحديث الموضوعي. فيجب عليك ان تجمع خاصة حديث فوائد اذا رأيت فتجد ان بعض الصحابة روى جزء ما روى كلهم والثاني روى جزء وكلهم زكاة اذباد - 00:50:30

رواية جاءتني الصحابة عن التابعين واتباع التابعين كلهم صفات اذا جمالة فيتكون لنا او الموضوع الكامل فاذا يقول يقترح فاذا جمع بين الفاظ الحديث كانت تعيين الفاتحة هو الاصل عن اه ليمن ما هو القرآن؟ فاين تعلمها؟ وكان معه شيء من القراءة ترى ما تيسر. والا

انتقل الى الذكر - 00:50:50

التسبيح والتحميد والتلهيل. ويحتمل الجمع اذا يقال المراد الظلي فقرة ما تيسر. اي بعدها ويؤيده حديث ابي سعيد عند ابي داود بسند قوي امرنا رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرأ بفاتحة الكتاب - 00:51:20

هذي وما تيسرا. فاذا يتلخص في هذا عن الامامة مسلما رحمه الله حينما اورد هذا كذلك البخاري اورد هذا الحديث بعد حديثه وبعد ابن الصامت لا صلاة لمن احباب الكتاب - 00:51:40

ذكر حديث صلاته وفيه ثم تيسر معك من القرآن لضيان الحكم. اذا كان يعني القراءة الفاكية لا تصح صلاته الا بها. اذا كان لا يعرف وله عذر قد عاش في مكان لم يتعلم - 00:52:00

تعلم او اسلم جديد فيصلي بهذه الطرق اما ان يكون حاضر لشيء من القرآن والا التكبير والتحميد في جميع انتقالاته وجميع خفضه ورفعته. نعم. زيدوا بعدها بارك الله فيك. هنا قال اذا - 00:52:20

اللهم صلي على كل حال اه نترك اه بعض الاشياء هنا باب ني الامام لا قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة وعبد الله بن النمير - 00:52:40

قال وحدثنا ابن نمير قال حدثنا ابي قال حدثنا عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه طبعنا ان رجلا دخل

المسجد فصلى ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية وساقه الحديث بمثل هذه القصة - [00:53:00](#)

وزاد وزاد في اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر. هذا جزء منها الاحاديث الموضوعية فهنا قصة نفسها ما ذكر في السابق لكنه قال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء اذا - [00:53:20](#)

ما ليس معناه انه يتوضأ ويترك اداء الوضوء ناشفا لا يكون اسباغ الكامل ثم استقبل القبلة لا القبلة حيثما كنتم فولوا وجوهكم ستره فكبر ايضا لا تسع الا بالتكبير. هنا ابو بكر بن ابي شيبة الامام ابو اسامة حماد بن اسامة كما مضى عليكم - [00:53:40](#)

المعروفين وعبدالله بن نمير والده محمد بن عبدالله بن نمير محمد بن عبدالله بن البقيع عبدالله بن نمير ايضا من الثقات المعروفين قال وحدثنا ابن نمير وهو محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا ابيه عبدالله بن عمر الذي هنا - [00:54:10](#)

من يكون هذا؟ عبيد الله ابن عمر ابن حفص الذي مضى بنا قريبا العمري وهو من عن سعيد ابن ابي سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن سعيد ابن ابي سيد هناك في الحديث السابق عن سعيد ابن ابي سعيد - [00:54:30](#)

انا ابيه عن ابي هريرة وكلاهما سمع من ابي هريرة سيد النبي سيد سمع من ابي هريرة وسمع احاديث عن ابي هريرة فهنا بدون ذكر ابي سعيد ابن ابي سعيد عن ابي هريرة مباشرة هناك سعيد ابن سعيد - [00:54:50](#)

وتلمس هنا ان من قديم الزمان كانوا حريصين على الاسناد العالي اذا حديث من شخص في الرياض وانا في مكة كانوا انا سمعت هذا الحديث من شخص بواسطة كانوا يرتحلون حتى يقطعوا هذه الواسطة ويأخذوا الاسناد العالي الذي جاء منه الحديث. فهنا نفسه - [00:55:10](#)

في تلمس لهذا المانع ان سعيد بن ابي سعيد في الاول سمع من من؟ من ابيه من فريقه ابيه عن ابي هريرة وهنا عن ابي هريرة رضي الله عنه مباشرة فيكون اما ان يكون سمع اولاً نبي مباشرة ثم عن ابيه ايضا او بالعكس - [00:55:40](#)

ان رجلا دخل في المسجد دخل المسجد فصلى ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية وساق الحديث من الذين ساق فالحديث نعم عبد الله ابن النمير وكذلك عبيد الله آ عبيد الله بن عمر بن عمر - [00:56:00](#)

الحديث فيه وزاد زاد فيه اذا قمت الى الصلاة فاسدغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبروا انظروا في الحديث السابق ليس فيه ذكر الوضوء ولا اسباغ الوضوء ولا استقبال القبلة. نعم. فاذا على كل حال - [00:56:20](#)

ينبغي للانسان اذا اراد انا الذي اريد ان اقله هنا هذا الحديث اخرج به البخاري ليلا بهذا اللفظ قال حدثني قال حدثنا ابو اسامة كما في الحديث السابق. نعم. ابو اسامة نعم - [00:56:40](#)

قال حدثني ان رجلا دخل المسجد. قال في الثالثة فعالمني. قال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء. ثم استقبل القبلة كبر واقرأ بما تيسر ما تملأ القرآن ثم اركع حتى تطمئن ثم ارفع الى اخره ثم ارفعه انت تستوي قائما - [00:57:00](#)

ثم فعل ذلك في صلاتك قل لا. وكذلك اخرج قيد من فريق اخر عن اسحاق ابن منصور. قال اخبرنا عبد الله ابن الطريق نحوه. نزيد باب نهى المأموم. باب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف امامه. وبه - [00:57:20](#)

حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد كلاهما عن ابي عوانة. قال سعيد حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة ابن اوفى عن عمران ابن حصين رضي الله عنه انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر - [00:57:40](#)

او العصر فقال ايكم قرأ خلفي بسبب اسم ربك الاعلى. فقال رجل انا ولم ارد بها الا الخير. قال قد علمت ان بعضكم خالجنها. اه هذا الحديث نهى المأموم عن جهره - [00:58:00](#)

القراءة خلف امامه. اه نعم سواء كنت في الجارية ووجب عليك كما جاءت روايات ان تقرأ بفاتحة الختام. لكن لا تقرأ الا في نفسك كما قال. تقرأ في نفسك يعني تحرك لسانك به. اما - [00:58:20](#)

تمرر قلبك ايات الفاتحة لا يسع هذا. لكن اذا قرأ احد الحمد لله رب العالمين وراءه اذا واحد الحمد لله رب العالمين. فيخالد ويزوج على الامام وعلى الجميع في الحقيقة. الان مثاله ان احد - [00:58:40](#)

مثلا في بعض الاحيان يتكلم جنبنا ونريد بعد الصلاة ان يعني نذكر الازكار. والله التشويش. ما يقدر ما ينبغي واذا كان حتى قراءة

القرآن قالوا حملة القرآن ايضا ذكروا نويلوا الكتاب ايضا - 00:59:00

فيقول انه لا يرفع بصوت القراءة اذا كان بجانبك نايم او مصلي ان صوتك يخالد على المصلي ما يقدر حتى يقرأ الفاتحة وغيرها.

كذلك النهي ربما النائم ليس بواجب عليه - 00:59:20

يكون جالس في المسجد من الممكن ان ينام كما كانوا ينامون فلا تشويش عليه وعبد الله مسجد لا واسع انتقل الى مكان اخر

والحاصل على كل المهني المأموم من قرادة الامام ولو كان يرى واجبا ان نقرأ الفاتحة تواجدون اليه لكنه لا - 00:59:40

قال حدثنا سعيد ابن منصور وهو صاحب السنن السنن الامام المعروف وقتيبة بن سعيد والبغلاني قال سعيد سعيد المنصور حدثنا كأن قتيبة من قال حدثنا قال له قال اخبرنا عن قتادة ابن الدعامة عن سرارة بن ابي عوفى. زرارة بن ابي اوفى ايضا من الزكاة -

01:00:00

معروفين العامري زرارة ابن عوف العامري الحرشي هكذا. وهو ثقة عابد هكذا وصف زرارة بن الحسين الصحابي رضي الله عنه قال

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر او - 01:00:30

العصر يعني في الصلوات التي تسر القراءة فيها الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله

01:00:50 -

اشهد ان لا اله الا الله ليه؟ اشهد ان اشهد ان محمدا رسول الله قولي. حي على لا حول ولا قوة الا بالله. حي على الصلاة لا حول ولا

قوة الا بالله حي على - 01:01:40

لا حول ولا قوة الا بالله. حيوا على الفلاح الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على

ابراهيم - 01:02:50

وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة يقول لك احسن الله هل الذي ادرك الركوع ولم يقرأ الفاتحة؟

هل انت كانك حضرت جديدا هذا في الاسبوع الماضي او يوم الاربعاء كان الكلام عليه هذا ما يسمى - 01:03:50

ادرك الركوع فقد ادرك الركعة. هذه مسألة اسم المسألة لم لم يأتي الحديث بهذا الامر. لكن العلماء سموه هذا من ادرك الركوع فقد

ادرك الركعة لحديث ابي بكر رضي الله عنه جاء ولما دخل المسجد فركى من هناك - 01:04:20

ومشى راکعا حتى وصل الى الاسم وكان فيه معجزة النبي صلى الله عليه وسلم انه رآه من خلف كما قال فاني اراكم من خلفي فلما

فرغ فلما خرج من سلم النبي صلى الله عليه وسلم قال من الذي فعل كذا - 01:04:40

قال انا يا رسول الله. قال زادك الله حرصا ولا تعد. بعضهم قال ولا تعد الركعة لا تعد هو الاوضاع وبعضهم قال لا تعدو يعني انت اذا

سجدت وانت بداخل المسجد ما وصل - 01:05:00

تأتي وعليك السكينة وانت راکع ولا تعدو. هذه كلها ضعيفة لكنه ولا ولا يعني لا تفعل مثل هذا اذا لنا الرواية الاخرى التي اذا اتيتم

السائدة اذا اتيتم للصلاة فعليكم - 01:05:20

فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فانتتم. يعني يلتحق بالسقف بعد ذلك يكون بالهيئة او الحالة التي يكون هنا النبي صلى الله عليه وسلم لم

يأمره بانك انت ادركت الركوع ولم تقرأ بفاتحة - 01:05:40

وعليك ان تعيد مع عمر. من هنا قالوا بعضهم لان هذا الحول لا يدفى بالتي هي اسن. لا يدفى قال اذا وجد الانسان الامام راكن وركع

فهو مدرك للركعة لا تجب عليه اعادة - 01:06:00

الامام البخاري رحمه الله قال انه يجب عليه ان يعيد الركعة لانه لا صلاة هو الاصل عنده. والآخرين قالوا وهذي حقيقة خاصة حالة

خاصة. لكن اذا كان الامام يركع وانت ان الامام يقرأ وانت ما قرأت شيء. ولذا - 01:06:20

انت جالس بعض الاولاد نشوفهم في التراويح يلعبون يلعبون واذا ركع الامام يركعون. وفي هذه مكن من قراءة القرآن قراءة الفاتحة

ولم يقرأ صلاته ليست بشيء لكن جاء ولم يجد الامام الا في هذه الحالة فقالوا - 01:06:40

يجوز له ان يعد يعني ايه؟ يعد هذه الركعة الصحية ولا يحتاج ان يعيد. فهذا القول ايضا يعني ان شاء الله فالذي لم يقرأ الفاتحة

خاصة الافضل ان يعيد واذا لم يعيد فله وجه بقول الائمة - 01:07:00

تفسير هذا الحديث انه في هذه الحالة الخاصة جاز له الا يعيد. ما هي كفارة الغيبة؟ كفارة الغيبة تذكرون كفارة الغيبة انك اذا كنت

اغتمته فتدعو له؟ قالوا ذكر في شرع ايه؟ هذا في كتابه ايش اسمه؟ انه انك تدعو له كما ان - 01:07:20

لكن ربما يبلغه فاذا بلغه وسألك فتطلب منه العفو وتدعو له ان شاء الله وتتوب الى الله تعالى ايضا انك قد عصيت الله ولا يغتب

بعضكم بعضا. وفيه حق لايه؟ لله وحق للادمي. نعم. ومن نسيها لمن يستشرف - 01:07:50

والتاتوق نفسه لسماعه ما عيب الاخرين. ينبغي ان يكون يعني اه وقل اذا الى خرص كما قالوا يعني ينبغي ان تكون اخرس بهما الى

اخره. فاذا سمعت وانت تعرف عكس ما فيه - 01:08:10

اليك ان تدافع عن اخيك. فبمن دافع عن اخيه عن عرض اخيه ان شاء الله يغفر الله له ما عيبه. وهل صحيح ان من الغيبة الاستحلال

ممن اغتبتته. نعم هذا واذا قلت لكن اذا ما خبت الفتنة لانك تقول انا كنت - 01:08:30

وبعد ذلك تكون بينكم اشهد ان لا اله - 01:08:50